



# تناصم الورثة في الميراث



إعداد

د. سيف بن راشد الجابري

مدير إدارة البحوث

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**الحمد لله** بجميع محامده، ثم الحمد لله الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً، والقائل سبحانه وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، والصلاة والسلام على رسول الهدى محمد ﷺ القائل: « إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ولكن ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظّ وافر »<sup>(١)</sup>.

**أما بعد**، فنقول وبالله التوفيق:

إن الداعي لكتابة هذه الأسطر هو ما يجهله كثير من الناس في مسائل الميراث واختلافهم فيه اختلافاً كبيراً، وصلوا به إلى القضاء؛ مما تسبب بالعداوة بين الورثة بسبب مال هم أصلاً تاركوه إلى ورثتهم، ونشأ بينهم ذلك الخلاف بسبب حطام الدنيا، وتركوا التناصح بينهم، وتناسوا قوله تعالى: ﴿فَلِئَلَّكَ مَسَكِنُهُمْ لَمْ تُسْكِنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [القصص: ٥٨].

إننا اليوم في حاجة ماسة لفهم بعض ضوابط الشريعة لنتجنب الخلاف فيما بيننا، والقضية اليوم أن هناك من انتقل إلى رحمة الله - وكلنا منتقلون -، وهذا أمر مضروب منه، ولكن الإشكال في فهم حق

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١).



المورث وهو الميت أو المتوفى في إنهاء ما يترتب عليه في الدنيا من حقوق بعد وفاته، وما يخلفه من مال منقول وغير منقول، والذي يقع فيه الخلاف بين الورثة؛ لذا نسطر هذه الكلمات حتى ينتبه الغافل لأهمية الأمر، وعظيم حق الميت، وضرورة إنهاء الخلافات المادية بعد وفاته؛ لأن الإرث حق للورثة كما وضع ربي سبحانه وتعالى:

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

فالاميراث أمر واقع، ولكن وبجهل بعض الورثة وطمعهم في إخوانهم نرى أن مما عمت به البلوى اليوم بين الورثة أمرين:

**الأمر الأول:** الخلاف الشديد في توزيع الميراث والتعننت بالوسائل الإدارية والقانونية؛ لتعطيل وصول الحق إلى أهله من الوارثين.

**والأمر الثاني:** اللامبالاة في إنهاء إجراءات الميراث وتأخيرها؛ نظراً لقلّة المردود من الميراث، فيتغافلون عنه، ويصبح فيما بعد مشكلة أسرية مع تراكم الوقت والسنين وإنشاء الحساسيات بين الوارثين.

لذلك ننبه الوارثين أن عليهم تقوى الله سبحانه وتعالى، وليعلموا أن ما توارثوه اليوم سوف يورث منهم غداً، فليظفروا أهمية التناصح وإنهاء إجراءات الميراث بأسرع وقت؛ لإيصال الحقوق إلى



أهلها مهما كانت قليلة، المهم أننا لا نترك المسألة معلقة والخواطر منكسرة؛ لسوء تصرف بعض الوارثين وعدم اهتمامهم بالأمر.

والأهم من ذلك ألا تُترك ذمة الميت معلقة، بل الواجب الإسراع في أداء الدَّيْنِ عنه وتنفيذ وصيته، وهذا حقٌّ للميت على أبنائه؛ فنفسه تبقى معلقة بالدَّيْنِ؛ إذ يقول الرسول ﷺ: « **نفس المؤمن معلقةٌ بدَّيْنِهِ حتى يقضى عنه** » (رواه أحمد والترمذي).

والنصيحة في مثل هذه المواقف هي: التنازل، وخاصة إذا كان الموضوع لا يستدعي الخصام، فمن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، لذلك من كان وارثاً ولكنه مُكْتَفٍ وغني عن هذا الميراث، فليتنازل عنه للضعيف، أو الذي هو أقل منه إمكانية، أو أكثر حاجة من غيره مثل هذا الميراث؛ لأن حطام الدنيا لا يستحق أن يفسد العلاقة الأخوية بين الوارثين، بل عليهم أن يتآلفوا أكثر؛ فالله خير الوارثين كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ **وَكَفْنَا عَنْ الْوَارِثِينَ** ﴾ [القصص: ٥٨].

وظلم النساء أمر خطير، قال الله عز وجل: ﴿ **يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآءِ اتِّمُّوهُنَّ** ﴾ [النساء: ١٩]. وهذه الآية يؤخذ منها عدم استغلال النساء، ويقاس على ضعفهم الصغار والضعفاء أمام الوارثين الأقوياء، لهذا وجب هنا تدخل دور الأخ الكبير الذي يحمل القيادة



بعد والده؛ ليسوس الأمور بحكمة وروية، وينهي مسألة الميراث بالتناصح بين الوراثين، وذلك حتى تزول الاحتقانات من القلوب، وتصفو الأذهان من التفكير في هذه المسألة، وليكن الوثام والحب بين الوراثين هو الأصل، الذي تبنى عليه العلاقات بينهم.

وثمة مشكلة قوية على الوراثين التفكير فيها وإنهاء إجراءات الميراث بأسرع وقت، وهي لو أن أحد الوراثين انتهى أجله وانتقل إلى رحمة الله، وترك أولاداً قُصراً أو كباراً، فإن المسألة سوف تتعقد؛ لأن دائرة الخلاف سوف تتسع بأبناء الوارث الذين سيدخلون في ميراث أبيهم مع أعمامهم وعماتهم، وسوف تكبر المشكلة بينهم، ويمكن أن تستمر فترة زمنية طويلة تمر عليها أجيال، والقضية لم تنته بعد.

لذلك من الواجب على الورثة التناصح والتسامح في الميراث، وإنهاء إجراءاته سريعاً مهما كان هذا الميراث قليلاً، ومن كان ذا سعة فليتنازل لأخيه أو أخته؛ ليعم الخير بين الوراثين، ويحافظوا على وحدة الأسرة، وكيان العائلة، حتى لا يتفرقوا بسبب مال زائل، أو ملك فان، فالعمل الصالح هو الباقي وكل ما عداه زائل كما قال ربنا سبحانه: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَةُ الصَّالِحَةُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾ [الكهف: ٤٦].



وبعدما ذكرنا الشواهد من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في مسألة تتصاح الورثة في الميراث، نقدم بعض النصائح للورثة حتى تعم الفائدة وينتشر الخير بين الناس، وليكون الميراث عبرة لإصلاحهم وليس نقمة باختلافهم وتفرقهم، فنقدم هذه النصائح لعلها تجد طريقها إلى قلوب المسلمين، وما هي إلا جهد المقل وليست حصراً ولكن نماذج، نسأل الله أن يفهمنا مقاصد حياتنا؛ لنكون من أهل الخير والإيمان:

**١- الابتعاد عن آفة الطمع:** إن لغة الطمع من الشيطان؛ ليوسع دائرة الخلاف، لذلك على الورثة التنصيح والابتعاد عن لغة الطمع بكل أشكالها وأنواعها.

**٢- عدم قطيعة الأرحام:** إن أوجب الواجبات صلة الرحم والمحافظة عليها، وإن من أسباب قطيعتها عدم التنصيح في الميراث مما يسبب القطيعة بين الأشقاء، فيخسرون الصلة التي بينهم، وينتقلون إلى مرحلة التدابر والتخاصم والعقوق الأسري. وقد حذر الله سبحانه وتعالى وبيّن في كتابه العزيز خطورة قطيعة الرحم فقال سبحانه وتعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢].



وكذلك تواترت السنة بالأحاديث المؤكدة لصلة الرحم، ومنها قول النبي ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله» (رواه مسلم).

٣- **تجنب الندم بعد فوات الأوان**: لكل فعل ردة فعل، ولا بد أن يجاور الندم يوماً ما الإنسان، ويحزن على ما فات، ويتضح له بعد فوات الأوان؛ أن طريقة معاملته مع إخوانه والورثة طريقة خاطئة، ولكن ما الفائدة لقد فات الأوان.

٤- **أداء الحقوق إلى أصحابها**: فكل صاحب حق يأخذ حقه، فقد يحدث أن يتهاون البعض في مال الميراث فيأخذ نصيب الصغار أو النساء لضعفهن، وهذا لا يجوز، بل هو مال حرام، وحرمة شديدة؛ إذ تجتمع فيه حرمة الكسب وحرمة الظلم والغصب يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

والرسول ﷺ ذكر الرجل «يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء، يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك» (رواه مسلم).

٥- **اتباع تعاليم الدين الإسلامي في تقسيم الميراث**، فقد وردت آيات الميراث بتفصيل دقيق وواضح فحددت لكل وارث مقدار ما يرثه.



والمقصد من التفصيل الذي ورد في آيات الميراث عظيم؛ إذ لم تفسح المجال للنزاع فيه أبداً، فقد قسمت الميراث على أرقى درجات العدل والمساواة، وراعت ظروف كل وارث، وبينت حتى الحالات النادرة والمستعصية في تقسيم الميراث؛ وذلك لحرص الشريعة الإسلامية على حفظ المجتمع من أي نزاع أو شقاق، وليبقى مجتمعاً مترابطاً قائماً على الحب والمودة والإحسان.

**فاحذروا أيها الورثة من التأخير، وأسرعوا في تحصيل ما فات تؤجروا، ولا تتأخروا فتندموا.**

ومن لم يكن له من الموت واعظ لم تنفعه المواعظ.

هذه تأملات إرشادية أحببت أن أقدمها من باب التنصيح لله ولرسوله وعامة المسلمين وخاصتهم.

**وفقتي الله وإياكم** لما يحبه ويرضاه، ونفعنا بما علمنا، وصلى وسلم على الرحمة المهداة محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.





الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

ISBN 978 - 9948 - 499 - 86 - 2

## حقوق الطبع محفوظة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي  
إدارة البحوث

هاتف: ١٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١ فاكس: ١٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١  
الإمارات العربية المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبي  
[www.iacad.gov.ae](http://www.iacad.gov.ae) [mail@iacad.gov.ae](mailto:mail@iacad.gov.ae)



التفريق اللغوي

شروق محمد سلمان

